



الإحاطة الإعلامية الأسبوعية الصادرة عن مكتب المدعي العام

9-1 آذار/مارس 2011 - العدد رقم (77)

أبرز الوقائع:

- * المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية يفتح تحقيقاً بشأن الوضع في ليبيا ويضع أفراداً على إشعار.
- * الدائرة الابتدائية تؤكد التهم في قضية بندا/جربو.
- * القضاة يصدرون ست مذكرات استدعاء للمثول أمام المحكمة في الحالة الكينية.

العناوين الرئيسية:

- الدائرة الابتدائية الأولى تصدر النسخة العامة من قرارها بشأن إساءة إستعمال الإجراءات القضائية، ص 2.

المدعي العام يفتح تحقيقاً بشأن الوضع في ليبيا

3 آذار/مارس - في أعقاب اعتماد مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بالإجماع قراراً بإحالة الوضع في ليبيا إلى المدعي العام، أعلن مكتب المدعي العام في 3 آذار/مارس عن قراره بفتح تحقيق في مزاعم الجرائم ضد الإنسانية المرتكبة في ليبيا منذ 15 شباط/فبراير 2011.

"خلال الأسابيع المقبلة، سيجري مكتب المدعي العام تحقيقاً لتحديد الذين يتحملون المسؤولية الكبرى عن الجرائم الشديدة الخطورة التي ارتكبت في ليبيا. وسيقدم المكتب بعد ذلك أدلته إلى القضاة ليقرروا بشأن ما إذا كانوا سيصدرون مذكرات اعتقال أم لا. هذه محكمة للعدالة".

وذكر المدعي العام أن المكتب قد حدد حتى الآن أسوأ الحوادث التي وقعت في بنغازي في 15 شباط/فبراير 2011؛ وفي مصراته والبيضاء ودرنة وزنتان وإجدابيا في 16 شباط/فبراير 2011؛ وفي مصراته في 18 شباط/فبراير 2011؛ وفي طرابلس والزاوية في 20 شباط/فبراير 2011. [أنظر خارطة الحوادث في وثيقة المعلومات الأساسية المرفقة].

وحدد مكتب المدعي العام أفراداً كانوا يتولون السلطة الرسمية أو سلطة الأمر الواقع وكانوا يقودون القوات التي يُزعم أنها ارتكبت جرائم وسيطرون عليها. وهؤلاء الأفراد هم معمر القذافي رئيس مجلس قيادة الثورة وحاشيته؛ ووزير الشؤون الخارجية؛ ورئيس أمن النظام والاستخبارات العسكرية؛ ورئيس الأمن الشخصي للقذافي؛ ورئيس المنظمة الليبية للأمن الخارجي [أنظر، في وثيقة المعلومات الأساسية المرفقة، هيكل الأفراد الذين يمكن أن يتم التحقيق معهم].

وأكد المدعي العام قائلاً: "بموجب، نحن نوجه لهم إنذاراً: إذا ارتكبت القوات التي تحت قيادتهم جرائم، فإنهم قد يتحملون المسؤولية. لدينا معلومات أن بعض جماعات المعارضة تملك أيضاً أسلحة. فإذا ارتكبت جرائم، سيتم كذلك التحقيق مع قادتها. سنعمل بحياد. ويمكن لأي شخص الاتصال بمكتبنا لتوضيح مسؤوليته".

ينسق مكتب المدعي العام مع الامم المتحدة والاتحاد الأفريقي وجامعة الدول العربية، فضلاً عن الدول. بالإضافة إلى ذلك، فإن المدعي العام سيطلب أيضاً معلومات من مصادر أخرى بما في ذلك الإنترنت، التي وافقت على تقديم المساعدة. في 4 آذار/مارس، أصدرت الإنترنت **تنبيهاً** عالمياً تشجيع فيه قوات الشرطة في الدول الأعضاء على توفير المعلومات التي يطلبها المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية؛ وذلك عن طريقها.

ورحبت رئيسة اللجنة الفرعية للبرلمان الأوروبي لحقوق الإنسان، هايدي هوتالا، بهذا الإعلان، قائلة: "يأتي هذا القرار في وقته. بينما استغرق المجتمع الدولي وقتاً لمناقشة مختلف الخيارات لوقف الفظائع بشكل فعال في ليبيا، أرحب بالإجراء الحاسم الذي اتخذته المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية [...]". إن تقديم الدعم الكامل للمحكمة ومدعيها العام أمر حيوي، ليس فقط من جانب الدول الـ 114 الأطراف في المحكمة، ولكن أيضاً من جانب المجتمع الدولي ككل. وإنها مسؤولة يجب أن تنقاسمها جميعاً".

مع اعتماد الجمعية العامة للأمم المتحدة للقرار الذي تقدمت به لبنان في 1 آذار/مارس لتعليق عضوية ليبيا في مجلس حقوق الإنسان، **صرح** وزير الخارجية البريطاني، وليام هيج، بالقول: "تعليق عضوية ليبيا في المجلس يضع المزيد من الضغوط على النظام الليبي للاستماع إلى الرسالة الواضحة من المجتمع الدولي، لن تمر الجرائم دون عقاب ولن تُنسى؛ سيكون هناك يوم للمساءلة وذراع العدالة الدولية طويلة".

قضاة المحكمة الجنائية الدولية يقرون التهم في قضية المدعي العام مقابل عبد الله بندا أبكر نورين وصالح محمد جربو

6 آذار/مارس - أصدرت الدائرة التمهيدية الأولى **قراراً** تعتمد فيه جميع التهم التي رفعها مكتب المدعي العام ضد عبد الله بندا أبكر نورين ومحمد صالح جربو جاموس. ورأت الدائرة أن "هناك أسباب وجيهة للاعتقاد بأن كل العناصر الموضوعية والذاتية للجرائم المنسوبة إليهما في البندين 1 و2 و3 مستوفية". والتهم الثلاث هي: الاعتداء على الحياة، وفقاً للمادة 8 (2)(ج)(ط)؛ تعمد توجيه هجمات ضد موظفين ومنشآت ووحدات ومواد ومركبات مستخدمة في بعثة لحفظ السلام، وفقاً للمادة 8 (2)(هـ) (3)، والنهب، وفقاً للمادة 8 (2)(هـ) (5).

وقد أحال القرار بندا وجربو للمحاكمة. ولم يتم حتى الآن تحديد موعداً للمحاكمة. من خلال ملاحقة أولئك الذين يهاجمون قوات حفظ السلام، تُسهم المحكمة في جهود السلام الأفريقية وتُعزز حماية قوات حفظ السلام.

القضاة يصدرون ستة استدعاءات للمثول أمام المحكمة في الحالة الكينية

8 آذار/مارس - أصدرت الدائرة التمهيدية الثانية، بالأغلبية، ستة استدعاءات للمثول أمام المحكمة بحق كل من **وليام روتو، وهنري كوسجي، وجوشوا أراب سانغ، وفرانسيس موثورا، واهورو كينيا، ومحمد علي حسين**. وطلبت الدائرة إليهم المثول أمام المحكمة في 7 نيسان/أبريل 2011.

بناء على النتائج التي توصلوا إليها، أصدر القضاة الاستدعاءات مع مراعاة الشروط الأربعة التالية:

"(1) أن لا يكون المشتبه فيهم على أي اتصال مباشر أو غير مباشر مع أي شخص ضحية أو شاهد أو يعتقد أنه ضحية أو شاهد على الجرائم التي تم استدعاء المشتبه فيهم بشأنها؛

(2) أن يتمتع المشتبه فيهم عن ممارسة تأثير مفسد على الشهود، أو تعطيل حضورهم إلى المحكمة أو التدخل في حضورهم وشهاداتهم، أو العبث بالأدلة أو التدخل في جمع الادعاء العام للأدلة؛

(3) الامتناع عن ارتكاب الجرائم المنصوص عليها في النظام الأساسي؛

(4) حضور جميع الجلسات المطلوبة في المحكمة".

وقد قدم المشتبه فيهم الستة تصريحات علنية **أكدوا** فيها أنهم سيمثلون طوعاً أمام المحكمة. يعتقد المكتب أن هاتين القضيتين سيكون لهما تأثير وقائي حاسم وسترسلان رسالة واضحة: أولئك الذين يسعون إلى الفوز أو البقاء في السلطة عن طريق العنف سيحاسبون.

1- التحقيقات والملاحقات القضائية

خلال الفترة المُستعرضة، عرض مكتب المدعي العام خمسة ملفات في القضايا المختلفة كما قام بمهمتين إلى دولتين.

1-1- الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية

في آذار/مارس 2004، أحالت جمهورية الكونغو الديمقراطية هذه الحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية. وفي حزيران/يونيو 2004، باشر مكتب المدعي العام تحقيقاته في الحالة مركزاً على منطقة إيتوري أولاً؛ حيث تم ارتكاب بعض الجرائم الشديدة الخطورة من قبل المجموعات المسلحة الرئيسية. وقد أصدرت المحكمة أربع مذكرات اعتقال بحق كل من **توماس لوبانغا ديبلو وبوسكو نتاغاندا** قاندي ميليشيا اتحاد الوطنيين الكونغوليين، و**جيرمان كاتنغا** و**ماتيو نغودجولو شوي** قاندي الجبهة الوطنية لوحدة الأراضي وقوات المقاومة الوطنية. في 26 كانون الثاني/يناير 2009، بدأت محاكمة **توماس لوبانغا ديبلو**. وفي 24 تشرين الثاني/نوفمبر 2009، بدأت محاكمة كل من **كاتنغا وماتيو نغودجولو شوي**. في 8 كانون الأول/ديسمبر 2010، اختتم الادعاء العام تقديم قضيته. لا يزال **بوسكو نتاغاندا** هارباً من العدالة. وفي أيلول/سبتمبر 2008، أعلن مكتب المدعي العام عن بدء تحقيقاته حول الجرائم المزعومة في محافظتي مقاطعة كيفو. وفي 28 أيلول/سبتمبر 2010، أصدر القضاة مذكرة اعتقال تحت الأختام بحق كاليكست مباروشيماننا؛ الأمين التنفيذي للقوات الديمقراطية لتحرير رواندا. وقد تم اعتقاله في باريس في 11 تشرين الأول/أكتوبر 2010، وسُلم للمحكمة في 25 كانون الثاني/يناير 2011. وقد تم تحديد تاريخ 4 تموز/يوليو 2011 موعداً لعقد جلسة إقرار التهم بحقه.

2 آذار/مارس - **أصدرت** الدائرة التمهيدية الأولى النسخة العامة المعدلة لقرارها، رافضة العريضة التي قدمها الدفاع بأن الادعاء العام قد أساء استخدام الإجراءات القضائية في محاكمة لوبانغا. رأت الدائرة أن "قبول مرافعات الدفاع على أعلى مستوياتها، من أجل الجدل، ليس الحالة التي تكون فيها ممارسة المحاكمات ولا يبرر وقف الإجراءات القضائية. فمن الممكن معالجة أوجه القصور المزعومة من جانب الادعاء العام كجزء من عملية المحاكمة الجارية".

3 آذار/مارس - نشر مكتب مفوضية حقوق الإنسان **تقرير** صادر عن لجنة رفيعة المستوى بشأن العنف الجنسي في جمهورية الكونغو الديمقراطية. بالإشارة إلى العنف الجنسي الذي ارتكبهته القوات الديمقراطية لتحرير رواندا، وجدت اللجنة أن أعمال العنف الجنسي التي ارتكبت على نطاق واسع مع الإفلات من العقاب من قبل الجماعات المسلحة غير المشروعة فضلاً عن قوات الأمن الوطني، قد أدت إلى زيادة ملحوظة بشكل واسع في أعمال العنف

الجنسي المرتكبة من قبل المدنيين نتيجة للحرب. في مقاطعتي كيفو، تكمن أولوية الضحايا في 'استعادة السلام والأمن الدائمين. وأوصت اللجنة بضرورة إعطاء الأولوية القصوى لتسريح الجماعات المسلحة.

1-2- الحالة في يوغندا

في كانون الثاني/يناير 2004، أحالت يوغندا هذه الحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية. وفي تموز/يوليو 2004، باشر مكتب المدعي العام تحقيقاته في الحالة. وأصدرت المحكمة خمس مذكرات اعتقال بحق خمسة من كبار قادة جيش الرب للمقاومة؛ هم: جوزيف كوني، وفينسنت أوتي (يُدعى أنه قُتل في عام 2007 بأمر من كوني)، وأوكوت أودهيامبو، وراسكا لوكويا (قُتل في 12 آب/أغسطس 2006، وتم سحب مذكرة الاعتقال الصادرة بحقه)، ودومينيك أونجوين. ولم يُبْتَّ بعد في هذه المذكرات. منذ أوائل عام 2008، يُقال أن جيش الرب للمقاومة قتل أكثر من 2 ألف شخص، واختطف أكثر من 2500 شخص، وشرد ما يفوق تماماً الـ 300 ألف شخص في جمهورية الكونغو الديمقراطية وحدها. فضلاً عن ذلك، في غضون تلك الفترة، شرّد جيش الرب للمقاومة أكثر من 120 ألف شخص كما قتل ما يُقارب من 450 شخصاً واختطف أكثر من 800 شخص في جنوب السودان وجمهورية أفريقيا الوسطى.

1 آذار/مارس - في **شهادتها** أمام لجنة العلاقات الخارجية بمجلس النواب الأمريكي، عبرت وزيرة الخارجية الأميركية هيلاري كلينتون عن أسفها لإفلات قيادة جيش الرب للمقاومة حتى الآن من المساءلة. ولكن، أكدت أن الإدارة الأميركية ستواصل تركيزها القوي على العمل ضد جيش الرب للمقاومة، كما أعربت عن تقديرها للدعم المقدم من قبل الحلفاء والشركاء في هذا السياق. ووصفت [زع]م جيش الرب للمقاومة بأنه "أحد أخطر مجرمي الخمسين سنة الماضية، يقوم بأعمال السلب والاعتصاب والخطف والاختطاف والقتل بأسوأ الطرق المهجبة".

3 آذار/مارس- إن **مشروع قانون** "قانون إسهاد توقف السودان عن دعم جيش الرب للمقاومة لعام 2011"، كما **عُرِض** في الكونغرس الأميركي، يتطلب من الإدارة الأميركية بأن تؤكد للكونجرس من أن الحكومة السودانية "لم تعد تشارك في تدريب وإيواء وتوفير الإمدادات والتمويل أو الدعم بأي شكل من الأشكال لجيش الرب للمقاومة أو لزعيمه جوزيف كوني أو لكبار قادته"، وذلك قبل أن يتم إزالة اسم السودان من قائمة وزارة الخارجية الأمريكية للدول الراحية للإرهاب.

1-3- الحالة في دارفور - السودان

أحال مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة هذه الحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية في آذار/مارس 2005. وبأشر مكتب المدعي العام تحقيقاته في حزيران/يونيو 2005. وقد أصدرت المحكمة ثلاث مذكرات اعتقال، بحق **أحمد هارون وعلي كوشيب وعمر البشير**، لم يُبْتَّ فيها بعد. وأصدرت المحكمة أيضاً ثلاثة أوامر بالحضور بحق كل من **بحر إدريس أبو قردة** و**عبد الله بندا أبكر نورين** و**محمد صالح جربو جاموس**. في 12 تموز/يوليو، أصدرت الدائرة التمهيدية الأولى أمر اعتقال ثان بحق **عمر البشير** في ثلاث تهم بارتكاب جريمة الإبادة الجماعية بحق جماعات الفور والمساليت والزغاوة الإثنية: الإبادة الجماعية بالقتل والإبادة الجماعية بالحرق أو بدني أو عقلي جسيم والإبادة الجماعية بتعمد فرض ظروف حياتية على الجماعات المستهدفة يراد بها تدميرها المادي. وقد **مُتَّلَّ أبو قردة طوعاً** أمام المحكمة بموجب أمر بالحضور. وفي 19-30 تشرين الأول/أكتوبر 2009، عُقدت جلسة استماع لإقرار التهم. وفي 8 شباط/فبراير 2010، أصدرت الدائرة التمهيدية الأولى قراراً رفضت بموجبه اعتماد التهم. وفي 15 آذار/مارس، **طلب** مكتب المدعي العام إذنًا من الدائرة التمهيدية الأولى لاستئناف هذا القرار إلا أن الدائرة رفضت ذلك في 23 نيسان/أبريل. وسيقوم مكتب المدعي العام بتقديم أدلة إضافية. في 25 أيار/مايو أصدرت الدائرة التمهيدية الأولى **"قراراً يبلغ بموجبه مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة عن عدم تعاون جمهورية السودان مع المحكمة"** في القضية المرفوعة بحق هارون وكوشيب. في 17 حزيران/يونيو، **مُتَّلَّ** عبد الله بندا أبكر نورين وصالح محمد جربو جاموس طوعاً أمام المحكمة الجنائية الدولية للرد على اتهامات بارتكابها جرائم حرب لدورها في الهجوم الذي وقع عام 2007 ضد قوات حفظ السلام التابعة للاتحاد الأفريقي في حسكيتا. وفي 8 كانون الأول/ديسمبر 2010، عقدت الدائرة التمهيدية الأولى **جلسة لإقرار التهم** بحق بندا وجربو.

26 شباط/فبراير - علقت الحكومة السودانية نشاط الوكالة الإنسانية "خدمات الإغاثة الكاثوليكية" في ولاية غرب دارفور، متهمه إياها بتوزيع الأنجيل. وقد **صرح** محمد عوض، رئيس لجنة المساعدات الإنسانية الحكومية في الولاية: "تم تعليق عمل وكالة الإغاثة الكاثوليكية في غرب دارفور بعد وجود اتهام بأنها كانت توزع الأنجيل". وقال عوض إنه تم العثور على الأنجيل في مخيمات اللاجئين والمدارس وإن الوالي قد أمر بالتحقيق الذي أظهر بأنها وزعت من قبل وكالة الإغاثة الكاثوليكية. ورفضت الوكالة، التي تشمل برامجها التعليم والمياه والصرف الصحي، التعليق ولكنها قالت إن عملياتها مستمرة في الخرطوم وجنوب السودان.

26 شباط/فبراير - **قال** وزير العدل في الحكومة السودانية، محمد بشارة دوسة، إن الحكومة السودانية ستسعى لإنهاء ولاية الخبير المستقل للأمم المتحدة في السودان، محمد تشاندي عثمان، مشدداً على أن بلاده لا تحتاج إلى أي شكل من أشكال الرقابة. وستنتهي ولاية الخبير في نهاية أيار/مايو ما لم يتم تجديدها.

1 آذار/مارس - **تظاهر** مئات من المشردين داخلياً في مخيم بالقرب من زالنجي ضد هجمات الحكومة المستمرة في شمال دارفور وشرق جبل مرة، كما أدانوا قرار والي جنوب دارفور بطرد منظمة أطباء العالم من المنطقة. ودعوا إلى العودة العاجلة للمنظمات الإنسانية المطرودة.

4-1- الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى

في كانون الأول/ديسمبر 2004، أحالت جمهورية أفريقيا الوسطى هذه الحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية. وفي أيار/مايو 2007، بدأ مكتب المدعي العام تحقيقاته. وأصدرت المحكمة مذكرة اعتقال واحدة بحق جان بيير بيمبا غومبو للجرائم التي ارتكبت في عامي 2002 و 2003. وفي 12-15 كانون الثاني/يناير 2009، عُقدت جلسة استماع لاعتماد التهم. وفي 15 حزيران/يونيو 2009، أصدرت الدائرة التمهيدية الثانية قرارها باعتماد التهم. وفي 18 أيلول/سبتمبر، أُحيلت القضية إلى الدائرة التمهيدية الثالثة. في الوقت نفسه، يواصل مكتب المدعي العام مراقبة المزاعم عن الجرائم المرتكبة منذ نهاية عام 2005. وفي 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2010، بدأت المحاكمة. لقد قررت هيئة الدفاع عدم استئناف القرار المُتخذ في 17 كانون الأول/ديسمبر المتعلق بمراجعة احتجاز السيد جان بيير بيمبا، وفقاً لقرار دائرة الاستئناف بتاريخ 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2010.

5-1- كينيا

في شباط/فبراير 2008، أعلن مكتب المدعي العام عن تحقيقاته في كينيا حول أعمال العنف التي أعقبت انتخابات كانون الأول/ديسمبر 2007 – كانون الثاني/يناير 2008. في 9 تموز/يوليو 2009، أعلنت لجنة الشخصيات الأفريقية البارزة - المشكلة من قبل الاتحاد الأفريقي برئاسة كوفي عنان - أنها سلمت مكتب المدعي العام مظروفاً مختوماً يتضمن قائمة بأسماء الأشخاص الذين يُزعم أنهم تورطوا في أعمال العنف؛ بالإضافة إلى مواد داعمة كانت لجنة واكي قد سلمتها في وقت سابق للسيد عنان. وفي 5 تشرين الثاني/نوفمبر، أبلغ المدعي العام الرئيس كيباكي ورئيس الوزراء أودينغا أن جرائم ضد الإنسانية قد ارتكبت وأن من واجبه التصرف في حال غياب الإجراءات القضائية الوطنية. وقد التزم، الرئيس ورئيس وزرائه، بالتعاون مع المحكمة. وفي 26 تشرين الثاني/نوفمبر، طلب المدعي العام من الدائرة التمهيدية الثانية السماح له بفتح تحقيق في الحالة، منوهاً إلى أنه تم قتل 1220 شخصاً؛ واغتصاب المئات - مع وجود آلاف أخرى من حالات الاغتصاب غير المُبلّغ عنها؛ وتهجير 350 ألف شخص قسرياً؛ وإصابة 3561 شخصاً بجروح في خضم الهجمات المنهجية الواسعة النطاق التي شنت على السكان المدنيين. في 31 آذار/مارس، أذنت الدائرة التمهيدية للمدعي العام ببدء تحقيقات في الحالة تغطي الجرائم ضد الإنسانية المزعوم ارتكابها في غضون الأحداث التي وقعت خلال الفترة من 1 حزيران/يونيو 2005 إلى 26 تشرين الثاني/نوفمبر 2009. قام المدعي العام بزيارته الأولى إلى كينيا وذلك منذ بدء التحقيق فيها في الفترة 8-12 أيار/مايو و بزيارته الثانية في الفترة 1-3 كانون الأول/ديسمبر. في 15 كانون الأول/ديسمبر 2010، قدم المدعي العام طلبين لإصدار أمرين بالحضور إلى المحكمة بحق ستة أشخاص (وليام ساموي روتو، هنري كيبرونو كوسجي، جشوا أراب سانغ، فرانسيس كيمييري موثورا، اوهورو ميوغاي كينياتا، محمد حسين علي). ووفقاً للأدلة، يُزعم أن هؤلاء الأشخاص الستة يتحملون المسؤولية الكبرى عن الأحداث.

1 آذار/مارس - بعثت 37 منظمة من منظمات المجتمع المدني من جميع أنحاء أفريقيا رسالةً إلى حكومات الغابون ونيجيريا وجنوب أفريقيا بصفتها دول أطراف في المحكمة الجنائية الدولية وأعضاء في مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، تُناشدها بإعادة النظر في دعمها لطلب التأجيل الذي تقدمت به كينيا وفقاً للمادة (16). وتشير الرسالة إلى الفرق بين طلب التأجيل الذي يُقدم لمجلس الأمن وفقاً للمادة (16) وطلب تحدي المقبولية وفقاً للمادة (19) الذي يُعرض أمام المحكمة. وأشارت الرسالة أيضاً إلى أن دعم الاتحاد الأفريقي لطلب الحكومة الكينية بتأجيل النظر في الوضع في كينيا يقوض مصداقيتها، لا سيما في الوقت الذي تصاعد فيه أعمال العنف في الانتخابات في مناطق أخرى من القارة؛ مثل كوت ديفوار.

4 آذار/مارس - قاد نائب الرئيس الكيني، كالونزو موسيوكا، مجموعة من ستة مبعوثين خاصين للضغط على أعضاء مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة لقبول طلب التأجيل وفقاً للمادة (16) لإجراءات المحكمة الجنائية الدولية. وقد صرح كل من السفير الأميركي في نيروبي، مايكل راننبرجر، والمفوض السامي للمملكة المتحدة في كينيا، روب ماكير، أن الولايات المتحدة والمملكة المتحدة لن تدعم اقتراح التأجيل.

6-1- ليبيا

أحال مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة هذه الحالة إلى المحكمة في 26 شباط/فبراير 2011 بموجب القرار 1970 (2011). وفقاً لنظام روما الأساسي، سيمضي المدعي العام قدماً في التحقيق ما لم يكن هناك أي أساس معقول للاعتقاد بأن الجرائم التي تقع تحت اختصاص المحكمة الجنائية الدولية لم يتم ارتكابها. بعد فحص أولي للمعلومات المتاحة، قرر المدعي العام فتح تحقيق في 3 آذار/مارس 2011.

2- التحقيقات الأولية

إحصائيات الإخطارات المقدمة بموجب المادة (15) والأنشطة الأخرى المتصلة بالتحقيقات الأولية.

خلال شهر شباط/فبراير، ورد إلى مكتب المدعي العام 57 إخطاراً من الإخطارات التي قد تندرج تحت المادة (15). وكان 51 إخطاراً منها يقع بشكل واضح خارج نطاق اختصاص المحكمة؛ بينما تطلبت 6 منها لمزيد من التحليل أو كانت تتعلق بأوضاع قيد التحليل. بلغت جملة الإخطارات، المرسلة وفقاً للمادة (15)، حتى الآن 9094؛ تقع 4195 منها بشكل واضح خارج نطاق اختصاص المحكمة.

إن التحقيق الأولي، المرحلة الأولى لأنشطة مكتب المدعي العام، يحدد فيما إذا كان ينبغي فتح تحقيق أم لا. إنه المرحلة التي يقوم فيها مكتب المدعي العام أولاً بتقييم الولاية القضائية للمحكمة، والتأكد من أن الجرائم التي ارتكبت أو يجري ارتكابها في حالة محددة تقع في نطاق الولاية القضائية للمحكمة الجنائية الدولية. وإذا تم استيفاء الشروط، يجب التأكد فيما إذا كانت السلطات ذات الاختصاص تجري تحقيقات ومحاكمات جادة في هذه الجرائم أم لا. وكخطوة تالفة، يجب التأكد من عدم تعارض فتح التحقيق بواسطة المدعي العام مع مصالح العدالة. في خلال هذه المرحلة، تمشياً مع المادة (15)، يقوم

مكتب المدعي العام بتقييم كل المعلومات المتعلقة بالجرائم المزعومة بشكل استباقي من مصادر متعددة بما فيها "الإخطارات" الواردة من الأشخاص والأطراف المعنية. إن إطلاق تحقيق أولي لا يعني أنه سيتم فتح تحقيق فعلي.

1-2- أفغانستان

في عام 2007، أعلن مكتب المدعي العام عن تحقيقاته في أفغانستان. ويحقق المكتب في مزاعم بارتكاب جميع الأطراف الفاعلة جرائم تدخل في نطاق ولاية المحكمة القضائية. وقد التقى مكتب المدعي العام، خارج أفغانستان، مسؤولين أفغان ومنظمات أفغانية. كما بعث مكتب المدعي العام بطلبات إلى الحكومة الأفغانية للحصول على معلومات، ولكن لم يتلق بعد جواباً.

1 آذار/مارس – تبحث قوة المساعدة الأمنية الدولية (إيساف) في مزاعم سقوط ضحايا من المدنيين في أعقاب هجوم شنه متمردين على قاعدة العمليات المتقدمة في منطقة داراخي بيك، ولاية كونار، مما أسفر عن مقتل حوالي 65 من المدنيين.

2-2- كولومبيا

في عام 2006، أعلن مكتب المدعي العام عن تحقيقاته في كولومبيا. ويحقق المكتب في جرائم مزعومة تدخل في نطاق ولاية المحكمة القضائية، وفي التحقيقات/الإجراءات القضائية التي أجريت في كولومبيا بحق كل من الجناة المزعمين الذين يتحملون المسؤولية الكبرى، وقادة الميليشيات شبه العسكرية، والسياسيين، وقادة عناصر حرب العصابات، وعناصر الجيش. ويقوم المكتب كذلك بتحليل مزاعم تتعلق بوجود شبكات دولية تدعم الجماعات المسلحة التي ترتكب جرائم في كولومبيا.

3-2- جورجيا

في 14 آب/أغسطس 2008، أعلن مكتب المدعي العام عن تحقيقاته في جورجيا. وقد زار وزير العدل الجورجي مكتب المدعي العام. وأرسلت روسيا، الدولة غير الطرف في نظام روما الأساسي، 3,817 وثيقة إلى مكتب المدعي العام. في 27 آب/أغسطس 2008، طلب المدعي العام معلومات من حكومتي روسيا وجورجيا. وقد ردت كل من السلطات الروسية والجورجية. لقد أجرى المكتب زيارة إلى جورجيا في تشرين الثاني/نوفمبر 2008 وإلى روسيا في آذار/مارس 2010. وتم إجراء مهمة ثانية إلى جورجيا في شهر حزيران/يونيو 2010.

4-2- فلسطين

في 22 كانون الثاني/يناير 2009، أودعت السلطة الوطنية الفلسطينية إعلاناً لدى مسجلة المحكمة بموجب المادة 12(3) من نظام روما الأساسي التي تسمح للدول غير الأطراف في النظام بقبول الولاية القضائية للمحكمة. وسيبحث مكتب المدعي العام بدقة المسائل المتعلقة بولايته القضائية: أولاً – فيما إذا كان إعلان قبول ممارسة المحكمة لولايتها القضائية يستوفي الشروط القانونية؛ وثانياً – فيما إذا كانت هناك جرائم مرتكبة تدخل في نطاق ولاية المحكمة القضائية. وسينظر المكتب كذلك فيما إذا كانت هناك إجراءات قضائية وطنية تتعلق بالجرائم المزعومة. في 15-16 تشرين الأول/أكتوبر 2009، زار وفد من السلطة الوطنية الفلسطينية وممثلون عن جامعة الدول العربية المحكمة الجنائية الدولية لتقديم تقرير لدعم قدرة السلطة الوطنية الفلسطينية على تفويض ولايتها القضائية للمحكمة الجنائية الدولية. وفي 11 كانون الثاني/يناير، وجه مكتب المدعي العام رسالة تُخصّص أنشطتها إلى الأمم المتحدة بناءً على طلبها؛ وفي 3 أيار/مايو، نشر مكتب المدعي العام "مُلخص من التقارير حول ما إذا كان الإعلان المقدم من السلطة الوطنية الفلسطينية يستوفي المتطلبات القانونية". ولم يتخذ مكتب المدعي العام بعد أي قرار بشأن هذه المسألة.

5-2- كوت ديفوار

تتمتع المحكمة بولاية قضائية إزاء الحالة في كوت ديفوار بموجب الإعلان الذي قدمته حكومة كوت ديفوار في 1 تشرين الأول/أكتوبر 2003، طبقاً لنص المادة 12(3) من النظام الأساسي للمحكمة. ويقبل الإعلان ولاية المحكمة القضائية ابتداءً من 19 أيلول/سبتمبر 2002. في الفترة 2002-2005، ارتكبت على نطاق واسع معظم الجرائم الخطيرة، بما في ذلك العنف الجنسي المزعوم. في 17-18 تموز/يوليو، زار ممثلون رفيعو المستوى من مكتب المدعي العام أبيدجان.

3 آذار/مارس – أوصى [تقرير](#) جديد لمجموعة الأزمات الدولية، بعنوان "كوت ديفوار: هل الحرب هي الخيار الوحيد؟"، المدعي العام لتذكير جميع الأطراف الإيفوارية؛ بما في ذلك قادة قوات الدفاع والأمن وقادة الميليشيات وقادة القوات الجديدة، أنهم سيكونون مسؤولون عن الأفعال التي يرتكبها أشخاص يقعون تحت إمرتهم أو يتصرفون بناءً على رسائلهم التي تدعو إلى الكراهية والعنف.

4 آذار/مارس – في [بيان صحفي](#) عن الحالة في كوت ديفوار، أكدت وزيرة الخارجية الأميركية هيلاري كلينتون قائلة: "إن الولايات المتحدة تدعو إلى وضع حد فوري للعنف. ويتعين على القادة العسكريين ومسؤولي النظام وغيرهم من المسؤولين، الذين يتحملون المسؤولية عن توجيه أو ارتكاب أعمال عنف ضد المدنيين، تحمل تبعات أعمالهم".

5 آذار/مارس - أدلت نائبة المدعي العام، فاتو بنسودة، [ببيان](#) أدانت فيه الهجمات ضد المدنيين العزل في كوت ديفوار. وذكرت نائبة المدعي العام مرتكبي الجرائم أن للمحكمة الجنائية الدولية سياسة تُولي أهمية خاصة للجرائم المرتكبة بحق الأطفال والنساء وقوات حفظ السلام. ووصفت حالات القتل

التي وقعت في صفوف المتظاهرين من الإناث بأنها مروعة. وحذرت من أنه إذا ازداد الوضع سوءاً، فإنه يمكن للمحكمة الجنائية الدولية أن تتحرك بأسرع ما يمكن.

6-2- غينيا

في 14 تشرين الأول/أكتوبر 2009، أعلن مكتب المدعي العام عن تحقيقاته في الحالة في غينيا. بما أن غينيا دولة طرف في نظام روما الأساسي منذ 14 تموز/يوليو 2003، تمتلك المحكمة الجنائية الدولية على هذا الأساس ولاية قضائية للنظر في جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجريمة الإبادة الجماعية التي ربما تكون قد ارتكبت على أراضيها أو من جانب مواطنيها؛ بما في ذلك أعمال قتل المدنيين والعنف الجنسي. واتخذ المكتب علماً بالادعاءات الخطيرة المتعلقة بأحداث 28 أيلول/سبتمبر 2009 في وكنكري وفقاً للمادة (15) من النظام الأساسي للمحكمة. وفي كانون الثاني/يناير 2010، عقد ممثلون رفيعو المستوى من مكتب المدعي العام مشاورات مع رئيس بوركينافاسو كوماوري - وسيط مجموعة الاتصال حول غينيا - والرئيس السنغالي واد لضمان أنهما على علم تام بعمل المكتب الجاري. خلال الفترة من 15 إلى 19 شباط/فبراير 2010، أوفد مكتب المدعي العام بعثة رسمية إلى غينيا برئاسة نائبة المدعي العام فاتو بنسودا وذلك في إطار أنشطته التحقيقية الأولية. ومن 19-21 أيار/مايو التقت بعثة ثانية من مكتب المدعي العام مع وزير العدل الغيني العقيد لوهالمو والقضاة الغينيين. من 8 إلى 12 تشرين الثاني/نوفمبر 2010، ذهبت بعثة ثالثة من مكتب المدعي العام برئاسة نائبة المدعي العام بنسودا واجتمعت إلى الرئيس سيكوبا كوناتي وإلى رئيس الوزراء دوري، بالإضافة إلى كلا المرشحين في الانتخابات. وقد عرضت السلطات الغينية استعدادها للتعاون الكامل مع المحكمة.

7-2- نيجيريا

أعلن مكتب المدعي العام عن تحقيقاته في الحالة في نيجيريا في 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2010. وتعتبر نيجيريا دولة طرف في نظام روما الأساسي منذ 27 أيلول/سبتمبر 2001. وكان مكتب المدعي العام يقوم بتحليل الجرائم المزعومة التي ارتكبت في وسط نيجيريا منذ منتصف عام 2004 ويتطلع إلى التعامل بصورة بناءة مع السلطات النيجيرية حول هذه القضية.

8-2- هندوراس

أعلن مكتب المدعي العام عن تحقيقاته في الحالة في هندوراس في 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2010. وتعتبر هندوراس دولة طرف في نظام روما الأساسي منذ 1 تموز/يوليو 2002. لقد تلقى مكتب المدعي العام عدداً كبيراً من الاتصالات حول الجرائم المرتبطة بانقلاب حزيران/يونيو 2009. كانت هناك ادعاءات مختلفة بتعلق معظمها بحالات تعذيب مزعومة واسعة النطاق وباعتقالات طالت أكثر من ألف شخص في يوم واحد. واجتمع مكتب المدعي العام مع مستشار مكتب وزير هندوراس في لاهاي في 22 تشرين الثاني/نوفمبر، الذي قدم معلومات ذات الصلة ووعد بالتعاون الكامل مع المحكمة.

9-2- جمهورية كوريا

في 6 كانون الأول/ديسمبر 2010 - أعلن مكتب المدعي العام عن تحقيقاته في الحالة في جمهورية كوريا. وتعتبر جمهورية كوريا دولة طرف في نظام روما الأساسي منذ 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2002. وقد تلقى مكتب المدعي العام اتصالات تزعم أن قوات كوريا الشمالية ارتكبت جرائم حرب داخل أراضي جمهورية كوريا. ويجري المكتب حالياً تقييماً لمعرفة فيما إذا كان يمكن أن يُشكل البعض من هذه الحوادث جرائم حرب تدخل في اختصاص المحكمة الجنائية الدولية. والأحداث هي: (أ) قصف جزيرة يونبيونغ في 23 تشرين الثاني/نوفمبر 2010 الذي أسفر عن مقتل جنود بحريين ومدنيين جنوب كوريين وإصابة آخرين كثيرين. و (ب) إغراق سفينة حربية جنوب كورية، *تشيونان*، بنسفا بطوربيد يُزعم أن غواصة شمال كورية قد أطلقتها في 26 آذار/مارس 2010؛ مما أسفر عن مقتل 46 شخصاً.

3- التعاون - حشد الجهود من أجل تنفيذ مذكرات الاعتقال

1 آذار/مارس - يحذر تقرير [الرصد العالمي](#) لليونسكو لعام 2011 من أن الصراع المسلح يعرض على نطاق واسع 28 مليون طفل في العالم للاغتصاب وأعمال العنف الجنسي الأخرى، وللهجمات التي تستهدف المدارس وغيرها من انتهاكات حقوق الإنسان. ويوصي التقرير بأنه ينبغي لمجلس الأمن أن يكون أكثر نشاطاً في إحالة القضايا إلى المحكمة الجنائية الدولية، وذلك في المناطق التي قد تقتضي فيها مستويات انتهاكات حقوق الإنسان بأن يُنظر إليها بوصفها جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية. كما يوصي التقرير بأن تعمل المحكمة الجنائية الدولية بصفة استشارية لدى المفوضية الدولية المعنية بشؤون الاغتصاب والعنف الجنسي، التي سيُشكلها مجلس الأمن الدولي. وينبغي تسليم أية أدلة تجمعها مثل هذه المفوضية إلى المحكمة الجنائية الدولية للتقييم.



7-8 آذار/مارس - زار المدعي العام، مورينو أوكامبو، مدريد. ودشن بدء الماجستير الجديد في "الحكم وحقوق الإنسان" بجامعة مدريد المستقلة. واجتمع كذلك المدعي العام مع الوزيرة الإسبانية للشؤون الخارجية والتعاون، ترينيداد خيمينيز هيريرا، من أجل إحاطتها علماً بالأنشطة الجارية في مكتب المدعي العام، فضلاً عن مناقشة سبل تعزيز التعاون بين إسبانيا والمحكمة. وعقد المدعي العام كذلك اجتماع فريق العمل مع مسؤولين كبار في وزارة الخارجية الإسبانية من أجل إطلاعهم على أنشطة المكتب. بالإضافة إلى ذلك، إتفق النائب العام الإسباني كانديدو كوندي بومبيدو والمدعي العام للمحكمة الوطنية الإسبانية خافيير زارقوزا على إعارة محامية الادعاء



العام ماريا دولوريس دلغادو مؤقتاً لتتضم إلى فريق الادعاء العام في حالة ليبيا.
9 آذار/مارس - التقى المدعي العام مورينو اوكامبو مع وزير المملكة المتحدة للشؤون الأوروبية ديفيد ليندجن في لاهاي. وقدم المدعي العام إحاطة للوزير على الأوضاع والقضايا الجارية في مكتبه. [وأكد](#) الوزير عرض المملكة المتحدة أن تفعل كل ما بوسعها لدعم المحكمة الجنائية الدولية في تحقيقاتها في الوضع في ليبيا. وصرح الوزير بالقول: "إن المملكة المتحدة تشجع المجتمع الدولي بكامله على التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية، حتى تقوم بمهامها القضائية المستقلة. هذا تذكير للنظام الليبي أن أي شخص مسؤول عن انتهاكات أو جرائم أخرى، لا بد أن يدرك أنه سيكون هناك يوم للمساءلة".

5- الفعاليات القادمة

- ◀ 15 آذار/مارس - نائبة المدعي العام تشارك في ندوة دولية بعنوان: "حقوق المرأة، وحقوق المهاجرات والقانون الإنساني الدولي"، داكار.
- ◀ 21 آذار/مارس - المدعي العام يقدم خطاباً رئيسياً لدى فعالية بعنوان "مواجهة التاريخ وأنفسنا"، لندن.
- ◀ 25 آذار/مارس - تشارك نائبة المدعي العام، كمتحدثة، في الاجتماع السنوي للجمعية الأمريكية للقانون الدولي، واشنطن.
- ◀ 6-7 نيسان/أبريل - مكتب المدعي العام يعقد اجتماع مائدته المستديرة النصف سنوية مع المنظمات غير الحكومية، لاهاي.
- ◀ 11-13 نيسان/أبريل - نائبة المدعي العام تشارك في اجتماع الخبراء بشأن التكامل بين القانون الدولي للاجئين، والقانون الجنائي الدولي، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، الذي ستنظمه المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، أروشا.

* تعكس هذه الوثيقة وجهات نظر مكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية. للمزيد من المعلومات، يرجى الاتصال على السيدة أوليفيا سواك غولدمان، مستشارة التعاون الدولي في مكتب المدعي العام، على البريد الإلكتروني: Olivia.Swaak-Goldman@icc-cpi.int